وعدم ابتباطها به ولكن الشبه هي المقصودة الاصلية من العبارة فلا يتصور لزم جري
في الفعل ما يجري في اسم الفاعل بل نتحسن له وقوعه مسندا باعتبار حدثه معناه الذي هو
الحدث فان قلت قد حكموا بان الجملة الفعلية في زيد قام ابوه وقعت محكوما بها قلت
في هذا الكلام تصور حكمان احدهما الحكم بان ابا زيد قائم والثاني الحكم بان زيدا قايم الاب
ولا شك ان بين الحكمين لبسا مفهوميا بحيث يصح ان يحال احدهما مقصودا والاخر تبعا فان
قصد الاول لم يكن زيد بحسب المعنى محكوما عليه بل هو قيد لمحكوم عليه
ولن قصد الثاني كما هو الظاهر فلا حكم هناك بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند
الذي هو القيام اذ ليس المسند الى زيد الادراك لوقلت قام ابو زيد واوقعت النسبة
بينهما لم يرتبط بعضها اصلا ولو كان معنى قام ابو زيد ارتبط قطعا فلم يقع
حراسه ومن ثم لم يسمع النحاة يقولون قام ابوه جملة وليس بكلام وذلك لتحريرين
عن ايقاع النسبة بين طرفه بعد ان ذكر ردد مقدما وايراد صحة فانها دالة على الارتباط الموجود
الذي يستحيل وجود مع الايقاع وهذا كله كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه
فنقول قد ذكر نا ان الاستعارة بواسطة بعدها على الشبه تقتضي ملاحظة المستعار منه ضمنا
من حيث انه موصوف ومحكوم عليه بوجه الشبه بالمشارك له مع المستعار له وقد تحققت
لزم في الحرف من حيث هو معناه ان لا يصلح لان يلاحظ محكوما عليه وموصوفا بشيء
فلا تصور حريان الاستعارة في الحرف اسداء ينم معلقات معاني الحروف كالابتداء
والانتهاء والظرفية والاستعلاء والعوضية معان مستقلة وقع النسبة بها وجرى
الاستعارة فيها اصالة ثم ترى اي معان الحروف لاشتمالها عليها وكذا اعرفت لزم معاني
الافعال من حيث انها معانيها لا يصلح لان يقع محكوما عليها ولا يجري الاستعارة فيها
اصالة بل تبعا لمعاني مصادرها فان قلت هل يجري في نسبة الاستعارة تبعا على كلمات
الحروف قلت لا لان مطلق النسبة لم تشتهر لمعنى يصلح لان يجعل وجه شبه في الاستعارة
بخلاف متعلقات الحروف فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة واعلم ان التعبير
عن الماضي بالمصاوغ عكسه عدمي بناء الاستعارة بان نسبة عدم الحاصل بالحاصل في
تحقق الوقوع وشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واحد المتلامين يستعار لفظ
احدهما للاخر وعلى هذا يكون الاستعارة في الفعل على القسمين احدهما لان نسبة الضرب

السيد

الشد بالفتل مثلا كالمستعار له اسم ثم اشتق منه فعل بمعنى ضرب ضربا شديدا والكلام في
الضرب المستقبل بالضرب الماضي مثلا في تحقق الوقوع فيستعار فيه ضرب فيكون المعنى
المصدري اعني الضرب موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به كنه قد فارق كل واحد منهما
بعد معاد بعد الاخر فصار الشبه لذلك وبما قررنا لك ظهر لزوم ما ذكره القوم من ان الاستعارة
في الحروف والافعال بعكسه لان الاستعارة تعتمد الشبه والشبه يقتضي كون المشبه موصوفا
بوجه الشبه او يكون مشاركا للمشبه به في وجه الشبه وانما يصلح للموصوفية الحقايق دون
معاني الحروف والافعال ودليل صحيح لا يراد عليه ما نقل من الشارح في توجيه ما اشار اليه
من بر تبعه بقوله بعد تسليم صحته ومتانته قال وجه عدم صحته امران احدهما ان الحركة
والزمان مع انهما ليسا من الامور المقررة الثابتة يصح موصوفا كقولنا زمان طويل وحركة
سريعة والثاني ان المدعى هو ان الحروف والافعال لا يقع مبتدأ بها ومقتضى الدليل هو ان يمتنع
وقوعها مشبها فلا يطبق الدليل على المدعى ما عدم ورود الاول فلان المراد بالحقايق منها
وبالذوات فيما سبق في مباحث الاستعارة هو المعاني المستقلة بالمفهومية لا ما تؤخذ من الامور
المقررة الثابتة وكل من الحركة والزمان حقيقة لاستقلاله بالمفهومية دون الافعال والحروف
واما عدم ورود الثاني فلان اقتضاء الشبه كون المشبه موصوفا ومحكوما عليه يستلزم اقتضاء
كون المشبه به موصوفا ومحكوما عليه وانما يعرض الاقتضاء الاول لانه المقصود الاصلي فحمل
دليلا على الثاني هذا واما الصفات والسماء والمكان والالة فلا يتم ذلك الدليل فيها لان معانيها
يصلح لان يقع محكوما عليها فالوجه في كون الاستعارة فيها تبعية ما ذكره حيث قال فالاولى
لان يقال وتفصيله لان الصفات انما يدل على ذوات مبهمة باعتبار معان متعينة هي المقصودة
منها وما لم تكن تلك الذوات المبهمة مقصودة منها ولا مشهورة بما يصلح وجه شبه
في الاستعارة لم تصور جريان فيها بحسبها بل تصور ذلك بحسب معاني مصادرها
المقصودة منها فكانت تبعية واما اسماء المكان والزمان والالة فانها ولئن دلت
على ذوات متعينة باعتبار ما الا ان المقصود الاصلي منها انما معان مصادرها
الواقعة فيها او بها فكون الاستعارة فيها تبعيا لها ايضا ولو قصد الشبه والاستعارة
بحسب تلك الذوات لوجب ان يذكر بالفاظ دالة على نفسها وبهذا التفصيل اتضح
الفرق بين الصفة كاسم الفاعل واخواته وبين اسم المكان واخواته فانها بعد كثرة اكثرها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)